

الجزء الأول :

- قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ تَمَسَّكُوا بِالَّذِي كُنْتُمْ عَلَىٰ سُلُوكٍ وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَتَّقُونَ إِلَّا اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَلَا تَخَذُ مِنْهُ أَهْلًا بِمَنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا اشْكُو بَدَأُ يٰٓأَهْلَ

مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ - آل عمران: 64 -

- وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَهَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْباَ إِلَىٰ مَا عَمِلْتُمْ سَبِيلًا حَتَّىٰ تَقْتُلُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْرِينَ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَسْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ فَلَمْ يَجِدُوا مَكَةً فَتَوَسَّلُوا بَيْنَهُمَا فَامْسُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَنبِئْكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ - النساء : 43 -

لَمَسَّكُمْ الْإِنْسَاءُ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ - النساء : 43 -

- وقال أيضا: ﴿وَالْعَالَمِينَ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَفْضَلِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ - الكهف: 29 -

- وقال أيضا: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا شُرَكَاءَ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْيَقِينُ﴾ - الشورى : 38 -

- وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كُنَّا لَهُ عَاكِفِينَ﴾ - الحج : 01 -

المطلوب :

1- قسّم العلماء القرآن إلى مكّيّ ومدينيّ بمعايير مختلفة ، ما هو المعيار الأدقّ لتقسيم القرآن ؟ علّل إجابتك .

2 - حدّد إلى أي نوع من القرآن تصنّف الآية (آل عمران: 64) والآية (الحج: 01) ، وبيّن الضوابط التي اعتمدت عليها في هذا التصنيف .

3- استخراج من الآية الأولى حكمين وفائدتين .

4 - الآية الأولى أشارت إلى حوار أهل الكتاب لدعوتهم إلى التوحيد، أذكر ثلاثة من آداب الحوار والتواصل.

5 - من الآية: (43 من سورة النساء) استخرج ثلاثة أنواع من أنواع الحكم الوضعي، مع بيان محل كل منها من الآية.

6 - في الآية: (29 من سورة الكهف) إشارة إلى أحد حقوق الإنسان التي درستها، حدّده ثم اشرحه .

الجزء الثاني :

1- صحّ الخطأ إن وُجد في ما يلي :

- رُوِيَ عن النعمان بن بشير : 141 حديثا .

- الشبهات هي التي غلب فيها الحرام على الحلال .

- من الشبهات خطبة المرأة إذا علم بتقدّم خاطب لها من قبل .

2 - حديث السفينة دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ما العبارة الدالة على ذلك من الحديث ؟

3 - قال الله تعالى : ﴿ **لَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْفَرِيسُ بِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْقَنِيلَ** ﴾ - يوسف : 03 -

أ/ ورد في هذه الآية الكريمة كلمة : "أوحينا"، هل تُحمَل على المعنى اللغوي أم المعنى الاصطلاحي ؟ - علّل جوابك

ب/ بيّن انطلاقا من قصص الأنبياء أنّ الرؤيا الصالحة من حالات الوحي .

ج/ أذكر حالتين (صورتين) من صور تلقّي النبي ﷺ للوحي ، واستدلّ على واحدة منها من خلال ما درست .

العلامة :

الاسم واللقب : القسم :

الجزء الأول :

المطلوب :

- 1 - قسّم العلماء القرآن إلى مكّيّ ومدنيّ بمعايير مختلفة، والمعيّار الأدقّ لتقسيم القرآن، مع التعليل: هو باعتبار الزمان (0,5 ن)، حيث إذا استعملنا اعتبار المُخاطبِ به نجد كثيراً من السور والآيات ليس فيها التّداء فلا نعرف تصنيفها (0,5 ن)، وإذا استعملنا اعتبار المكان لن نعرف تصنيف الآيات التي نزلت بغير مكة والمدينة. (01 ن)
- 2 - تحديد نوع القرآن الذي تصنّف إليه الآية (آل عمران: 64) والآية (الحجّ: 01)، وبين الضوابط المُعتمَدة في هذا التصنيف .
- آية سورة آل عمران مدنية لأن فيها ذكر أهل الكتاب، وهذا من مميزات القرآن المدني. (01 ن)
 - آية سورة الحجّ مكية لورود ذكر القيامة (الساعة) فيها، وهذا من مميزات القرآن المكّي. (01 ن)
- 3 - استخراج حكمين وفائدتين من الآية (آل عمران/ 64) :

أ - الأحكام:

- وجوب عبادة الله عز وجل. (0,5 ن)
- تحريم الشرك بالله تعالى. (0,5 ن)
- الترغيب في دعوة أهل الكتاب إلى الإسلام ومشروعية محاورتهم لأجل ذلك. (0,5 ن)
- التحذير من الشرك بالله والتراجع عن الإسلام. (0,5 ن)

- 4 - الآية الأولى أشارت إلى حوار أهل الكتاب لدعوتهم إلى التوحيد، أذكر ثلاثة من آداب الحوار والعواصِل (5، ن 1)
- * التزام القول والتصرف الحسن، واجتناب منهج الصغبي والإفحام.
 - * احترام الوقت المحدد للحوار وطرح الأفكار أو مناقشتها.
 - * الاستماع إلى الغير بأدب واحترام، وعدم انتقاصهم ومقاطعتهم أثناء كلامهم.
 - * احترام المعارض أو الخصم ولو كان غاليا، طمعا في كسبه وإقناعه.
 - * أن يكون النقاش والجدال في حضور أغلبية من الشهود، لأن ذلك يبعد المحاور عن التشوش والتشتت أثناء الحديث أو الاستماع إلى كلام خصومه.

- 5 - استخرج ثلاثة أنواع من أنواع الحكم الوضعي ، مع بيان محل كل منها من الآية : (43 من سورة النساء) : (يُذَكِّرُ فِقْطُ اثْنَانِ)
- * المانع : (0,5 ن) ﴿ وَأَنْتُمْ سَكَبَرَى وَلَا جُنْمَا ﴾ . (0,5 ن) * الشروط : (0,5 ن) ﴿ حَتَّى تَقْلَمُوا مَا تَقُولُونَ سَبِيلِ حَتَّى تَقْلَمُوا ﴾ . (0,5 ن)
- * الرخصة : (0,5 ن) ﴿ قَلَمَ جَعَلُوا مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ . (0,5 ن) * العزيمة : (0,5 ن) ﴿ فَانْتَبِهُوا يُؤْتِيَكُمْ وَاتَّقُواكُمْ ﴾ . (0,5 ن)

- 6 - في الآية : (29 من سورة الكهف) إشارة إلى أحد حقوق الإنسان التي درستها ، وهو : الحق في حرية المعتقد (0,5 ن) : حيث يقر الإسلام حرية الإنسان في اختيار الدين الذي يتبعه ، ويتفرع عن هذه الحرية حق الإنسان في إقامة شعائره بغير طمعاة أحكام الفرية والنظام العام للمجتمع (01 ن) ، فقد قال تعالى : ﴿ وَفِي السَّيِّئِينَ نَذِيرٌ لِّمَنْ كَانَ عَلَيْهِمْ هَٰذَا الْفِعْلُ لِيُذَكَّرَ ﴾ (الكهف : 29 - ، وقال أيضا : ﴿ فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُنْكَرِينَ ۚ إِنَّكَ عِندَ رَبِّكَ بِمَنْ تَكُونُ ﴾ - العاشية : 21 ، 22 - (0,5 ن) .

الجزء الثاني :

- 1 - صحَّح الخطأ إن وُجد في ما يلي :
 - رُوِيَ عن النعمان بن بشير : 141 حديثاً .
 - الشبهات هي التي غلب فيها الحرام على الحلال .
 - من الشبهات خطبة المرأة إذا علّم بتقدّم خاطب لها من قبل .
 2 - حديث السفينة دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، و العبارة الدّالة على ذلك من الحديث هي : قول الرسول ﷺ :
 (وإن أخذوا على أيديهم نجّوا ونجّوا جميعاً) . (01 ن)

- 3 - قال الله تعالى : ﴿ تَحْتَ ثَمَرٍ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ ﴾ - يوسف : 03 -
أ / ورد في هذه الآية الكريمة كلمة : "أَوْحَيْنَا" ، وهي تُخَلَّلُ على المعنى الاصطلاحي (01 ن) ، وذلك لأن الخطاب في هذه الآية إلى محمد ﷺ أنه أُوحي إليه بالقرآن الكريم (01 ن) ، وهذا لا يكون إلا وحيًا شرعيًا .
ب / من قصص الأنبياء ما يبين أن الرؤيا الصالحة من حالات الوحي ، مثل ما حدث لسيدنا إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حيث رأى أنه يذبح ابنه ولما حكى لابنه إسماعيل ما رآه قال له : " افعل ما تومر " ، فقد فهم أن رؤيا أبيه هي وحي (01 ن) .

- ج / ذكر حالين (صورتين) من صور تلقّي النبي ﷺ للوحي ، والاستدلال على واحدة منها : (0,5 ن) لكل صورة / والاستدلال (01 ن) .
- * أن يسمع مثل دويّ التحلّ أو صلصلة الجرس .
 - * أن يتهيأ جبريل عليه السلام بصورة رجل يراه حتى الصحابة رضي الله عنهم ، والتّلمذ : حديث جبريل : (بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ... إنه جبريل ...) .
 - * أن يرى على النبي ﷺ تشرق عند تلقّيه الوحي .
 - * أن يثقل جسم النبي ﷺ .